الأمم المتحدة
A/CN.10/2022/WG.I/WP.1
الجمعية العامة
25 April 2022
Arabic
Original: English

هيئة نزع السلاح

الدورة الموضوعية لعام 2022

نيويورك، 4-21 نيسان/أبريل 2022

البند 4 من جدول الأعمال

توصيات لتحقيق هدف نزع السلاح النووي وعدم انتشار الأسلحة النووية

ورقة عمل مقدمة من الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية

1 - لا يمكن معالجة مسائل نزع السلاح والأمن الدولي على نحو مستدام إلا من خلال حلول متفق عليها على الصعيد المتعدد الأطراف وفقا لميثاق الأمم المتحدة. ولذلك يجب على جميع الدول الأعضاء أن تتقيد بالتزاماتها الفردية والمشتركة بتعزيز التعاون المتعدد الأطراف.

2 - فحيازة الأسلحة النووية ونقلها وحيازتها وتطويرها تزيد من عدم الاستقرار بدلا من أن تحقق السلام والأمن الإقليميين والدوليين. ولذلك فإن القضاء التام والكامل والنهائي على الأسلحة النووية هو السبيل الوحيد لمنع التهديد باستعمال تلك الأسلحة أو استعمالها.

3 - ويضطلع مؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح واللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة بدور رئيسي في الجهود المتعددة الأطراف الرامية إلى تعزيز نزع السلاح، وفقا للولاية المحددة في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، التي عقدت في عام 1978 وجرى فيها التأكيد على أن تدابير نزع السلاح النووي تحظى بالأولوية القصوى.

4 - وهناك شواغل عميقة إزاء استمرار ركود آلية الأمم المتحدة لنزع السلاح، ولا سيما مؤتمر نزع السلاح، وهي المحفل الدولي الوحيد للمفاوضات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح. وينبغي في هذا الصدد اتخاذ خطوات عملية لتنشيط آلية نزع السلاح. ونحثّ الدول على إبداء المرونة والإرادة السياسية اللازمة لبلوغ هذا الهدف.

5 - ومن المهم إعادة التأكيد على أن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية هي حجر الزاوية في نظام نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. وينبغي اتخاذ إجراءات لتعزيز تنفيذها وضمان عالمية الانضمام إليها.

270422 260422 22-06150 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

6 - ومن المهم إضـــافة إلى ذلك التذكير بفتوى محكمة العدل الدولية المؤرخة 8 تموز/يوليه 1996، بشأن مشروعية التهديد باستخدام الأسلحة النووية، التي خلصت فيها المحكمة إلى أن ثمة التزاما بالسعي، بنية صادقة، إلى إجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وبالوصول بهذه المفاوضات إلى نتيجة.

7 - ونرحب بالجهود المبذولة من أجل إجراء تخفيضـــات طوعية في عدد الرؤوس الحربية النووية؛ بيد أن تلك التخفيضات لا يمكن أن تكون بديلا عن جهود نزع السلاح النووي بهدف القضاء التام والكامل على تلك الأسلحة. ولذلك يجب التمسك بالالتزامات والتعهدات القانونية ذات الصلة بهذا الموضوع.

8 - ومن المهم تسـليط الضـوء على كل من قرار الجمعية العامة 32/68 وقراراتها اللاحقة المعنونة "متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي لعام 2013"، وعلى إعلان الجمعية العامة 26 أيلول/سبتمبر اليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية، وقرارها عقد مؤتمر الأمم المتحدة الدولي الرفيع المستوى المعني بنزع السلاح النووي لاستعراض التقدم المحرز في هذا الصدد.

9 - وينبغي حث مؤتمر نزع السلاح، بوصفه الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة المعنية بنزع السلاح، على أن يعتمد، طبقا لطلب الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، برنامج عمل شاملا ومتوازنا يشمل بدء المفاوضات بشأن الصكوك الملزمة قانونا.

10 - ومن المهم تحقيق عالمية الانضمام إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وتيسير دخولها حيز النفاذ. وينبغي تشجيع الدول التي لم تصدق بعد على المعاهدة، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول التي ليست أطرافا في معاهدة عدم الانتشار والتي تتحمل مسؤولية أساسية في هذا الصدد، على أن تفعل ذلك.

11 - وينبغي التشديد على الأهمية الجوهرية للعملية الدولية فيما يتعلق بالأثر الإنساني للأسلحة النووية، التي أُبرزت في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشـار الأسـلحة النووية لاسـتعراض المعاهدة عام 2010 وتوجت باتخاذ قراري الجمعية العامة 30/72 المعنون "الآثار الإنسـانية للأسـلحة النووية" و 47/71 المعنون "التعهد الإنساني بحظر الأسلحة النووية والقضاء عليها".

12 - وترحب مجموعة الدول العربية وتدعم اعتماد معاهدة حظر الأسـلحة النووية في مؤتمر الأمم المتحدة المعقود في 7 تموز/يوليه 2017 للتفاوض على صـك ملزم قانوناً لحظر الأسـلحة النووية تمهيداً للقضاء التام عليها. وتأمل مجموعة الدول العربية أن يكون دخول المعاهدة حيز النفاذ في 22 كانون الثاني/يناير 2021 عنصرا أساسيا في بلوغ هدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية.

13 - ومن الضـروري إعادة تأكيد الحق غير القابل للتصـرف للدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشـار في الاسـتفادة من الاسـتخدامات السـلمية للطاقة النووية، على النحو المنصـوص عليه في المعاهدة. ويجب رفض أي محاولة لتقييد هذا الحق غير القابل للتصرف أو الحد منه، مع تفضيل غير الأطراف في المعاهدة.

14 - وبينما يتعين تأكيد ضرورة احترام السياسات الوطنية التي تنفذها الدول للاستفادة من الاستخدامات السـلمية للطاقة النووية، يجب ألا تتخذ أي خطوات أو تدابير يمكن أن تعوق التعاون الدولي مع تلك الدول فيما يتعلق بالتكنولوجيات السلمية أو تؤثر فيه سلبا، ما دامت الدول ملتزمة باتفاقات الضمانات المبرمة مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويجب التأكيد على أن الوكالة هي السلطة التي تتحمل وحدها المسؤولية عن

التحقق من امتثال الدول للالتزامات القائمة بموجب معاهدة عدم الانتشـــار، وأن للوكالة ولاية قانونية فيما يتعلق بتعزيز نزع السلاح النووي الخاضع للضمانات.

15 - وينبغي للدول أن تعرب عن مطلق دعمها لإنشـــاء مناطق خالية من الأســـلحة النووية في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في الشرق الأوسط. فمن شأن إنشاء هذه المناطق أن يعزز الجهود الرامية إلى نزع الســـلاح النووي، ويعزز أمن الدول المعنية، ويقربنا من هدفنا الأســـمى، ألا وهو تحقيق الســـلام والأمن الإقليميين والدوليين والحفاظ عليهما.

16 - ويعد إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط من بين المســؤوليات الجماعية. فالقرار المتعلق بالشــرق الأوســط الذي اتخذه مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها عام 1995، بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، هو المبدأ والركيزة الأساسية لمجموعة تدابير تمديد المعاهدة غير المحدودة المدة والتي تظل صالحة إلى حين تحقيق أهدافها.

17 - ومن الجدير بالذكر أن الدول العربية قد بذلت في هذا السياق وخلال المؤتمر الاستعراضي الأخير، الذي عقد في الأمم المتحدة في نيويورك في عام 2015، جهودا بناءة للتوصل إلى طريق للمضي قدما بشأن الشرق الأوسط، بسبل كان من بينها طرح أفكار عملية جديدة، ضُمِّنت في ورقة العمل العربية، التي اعتمدتها حركة عدم الانحياز. ومما يؤســف له أن هذا النهج الإيجابي لم يحقق هدفه بســبب عرقلة توافق الآراء من جانب ثلاث دول، اثنتان منها دولتان وديعتان للمعاهدة، وذلك ما أدى إلى عرقلة الإرادة الدولية ومشـــروع الوثيقة الختامية بشكل تام.

18 - وتؤيد مجموعة الدول العربية مقرر الجمعية العامة 546/73 المعنون "عقد مؤتمر بشـــأن إنشـــاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط"، وترحب بنجاح عقد الدورة الأولى للمؤتمر برئاســة المملكة الأردنية الهاشـمية والدورة الثانية برئاســة دولة الكويت، وتؤيد نتائجها، بما فيها اعتماد النظام الداخلي وإنشاء لجنة عاملة غير رسمية. وتحث مجموعة الدول العربية جميع الأطراف المدعوة إلى المؤتمر في الشرق الأوسط، بدون استثناء، على المشاركة الفعالة في المؤتمر وإجراء مفاوضات صادقة من أجل التوصل إلى إبرام معاهدة لإنشاء تلك المنطقة.

19 - إن فشـل المؤتمر الاسـتعراضـي لعام 2015 وعدم الاتفاق على أي قرار يتعلق بالشـرق الأوسـط يشكلان تحديا قويا لجميع الدول ويقتضيان من الدول مضاعفة الجهود الجماعية بغية تنفيذ قرار عام 1995 المتعلق بالشرق الأوسط وتحقيق عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه. وتتوقف على ذلك المشاركة البناءة في المؤتمر الاستعراضي العاشر للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المقرر عقده في الفترة من 1 إلى 26 آب/أغسـطس 2022 في نيويورك. وفي هذا الصـدد، نؤكد أهمية المطالب والمقترحات العملية الواردة في ورقة العمل المقدمة من حركة عدم الانحياز إلى المؤتمر الاسـتعراضـي العاشـر بشـأن الشرق الأوسط، على النحو الوارد في الوثيقة NPT/CONF.2020/WP.41، وثمة حاجة ماسة إلى تأييدها وتنفيذها بشكل كامل.

20 - ويتعين أن توقف الوكالة الدولية للطاقة الذرية البرامج التقنية التي تقدمها لإســـرائيل. ويجب تعليق التعاون مع إسـرائيل في جميع الميادين النووية إلى أن تنضـم إلى معاهدة عدم الانتشـار بوصـفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية وتُخضـع جميع مرافقها النووية لنظام الضـمانات الشـاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وتلك الخطوات شرط مسبق ضروري لتعزيز عالمية المعاهدة ومصداقيتها وفعاليتها.